



جامعة طنطا
كلية طب الأسنان
العلاقات الثقافية
TP0DED0R0J0I000100
نظام إدارة الجودة ISO90012015

دليل العمل بقسم العلاقات الثقافية بالكلية

وكيل الكلية
للدراسات العليا والبحوث

(أ.د/ على محمد الشيخ)

عميد الكلية

(أ.د / فاتن أحمد أبوطالب)

رئيس القسم

(عزه حسن عبد العال)

TP0DED0R0J0I000100	رقم الصفحة :	تاريخ التعديل :	إصدار تعديل رقم : (٠ / ١)
--------------------	--------------	-----------------	--------------------------------

تم عمل الدليل تحت إشراف

السيد الأستاذ الدكتور / على محمد الشيخ

القائم بعمل / وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

نبذة عن قسم العلاقات الثقافية بالكلية

منذ نشأة كلية طب الأسنان - جامعة طنطا يقوم قسم العلاقات الثقافية بخدمة السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالكلية وتسهيل الإجراءات اللازمة والدعم لسيادتهم وذلك لدفعهم للبحث العلمي والتعرف علي كل ما هو جديد سواء محلياً أو عالمياً وذلك بحضور المؤتمرات والندوات أو السفر لبعثات بالخارج للإستفادة القصوي والتقدم العلمي والإرتقاء بالكلية من خلال قواعد وإجراءات منظمة يتم العمل بها

تحت قيادة كل من :

- السيد الأستاذ الدكتور / وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث.
- السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية.
- السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

أسماء العاملين

بقسم العلاقات الثقافية بالكلية

رئيس القسم

السيدة / عزة حسن عبد العال

مسئول البعثات والمؤتمرات

السيدة / شيماء محمد درويش

المحتويات

أولا :- المؤتمرات

ثانيا :- البعثات

ثالثا :- الأجازات الدراسية (المنح)

رابعا :- الاتفاقيات

خامسا :- الجوائز

سادسا :- المشروعات البحثية

سابعا :- جوائز النشر

ثامنا :- المهمات العلمية

رؤية كلية طب الأسنان - جامعة طنطا

أن نكون كلية معتمدة أكاديمياً و متميزة فى طب الفم و الأسنان محلياً و إقليمياً و دولياً.

رسالة كلية طب الأسنان - جامعة طنطا

تلتزم كلية طب الأسنان - جامعة طنطا بتخريج طبيب أسنان طبقاً للمعايير القومية الأكاديمية المرجعية يلبي إحتياجات سوق العمل المحلى والاقليمى وإجراء بحوث علمية مبتكرة فى إطار القيم الأخلاقية وتقديم خدمات مجتمعية متميزة.

أولا : المؤتمرات

تعد المؤتمرات العلمية واجهة حضارية للدول و المؤسسات العلمية . حيث أنها أحد المعايير العلمية المهمة لتقدم الدول و لها أهمية قصوى في دفع عجلة البحث العلمي قدما للأمام ، و التبصير بأهم المستجدات العلمية العالمية ، كما تمثل تعزيزا و تشريفا للدول و الباحثين على الصعيدين المحلي و العالمي .

و قد أمنت جامعة طنطا بالدور الرائد للمؤتمرات و الندوات العلمية في دفع قاطرة التقدم فعملت على تقديم كل التسهيلات و الدعم لمشاركة أعضاء هيئة التدريس و الهيئة المعاونة و الباحثين و ظهر ذلك في ازدياد عدد المشاركين عاما بعد عام .

القواعد المنظمة للمؤتمرات الخارجية :

- تتحمل الكلية المعنية تذكرة السفر في الذهاب و العود بالطانة بالدرجة السياحية .
- رسم الاشتراك المقرر للمؤتمر بحد أقصى ١٠٠٠ دولار .
- بدل السفر المقرر عن مدة المؤتمر كاملا .
- تؤول مساهمة الوزارة للمشاركة في المؤتمر (إن وجدت) .

شروط دفع مساهمة الجامعة :

- أن يكون لعضو هيئة التدريس المشترك في المؤتمر الخارجي بحثا مقبولا للإلقاء في تخصص عضو هيئة التدريس الدقيق .
- أن يكون عضو هيئة التدريس مدعوا لإلقاء محاضرة بالمؤتمر .
- أن يكون عضو هيئة التدريس رئيسا لجلسة من جلسات المؤتمر .

قواعد منح مساهمة الجامعة لأعضاء هيئة التدريس :

- مرتان لعضو هيئة التدريس في وظيفة مدرس .
- مرتان لعضو هيئة التدريس في وظيفة أستاذ مساعد .
- مرة واحدة لعضو هيئة التدريس في وظيفة أستاذ كل سنتين و في حالة المفاضلة يفضل من لم يسبق له السفر لحضور مؤتمرات خارجية من قبل .

شروط تنظيمية :

- يشترط أن يكون البحث إلقاء وليس بوستر وأن يكون المتقدم من بين أكثر (٥) في الإشارات المرجعية للبحوث ومعامل التأثير Google Scholar- H-indices- Scopus مع مخاطبة البوابة الإلكترونية .
- لا يجوز سفر أكثر من عضو من المشتركين في البحث المقبول و تكون الأولوية للأعلى درجة و في ذات التخصص الدقيق .
- لا يجوز الإشتراك في المؤتمر الخارجي الواحد بأكثر من عضوين على مستوى الجامعة أو الكلية الواحدة و في حالة المفاضلة تكون الأولوية لمن لم يسبق له السفر من قبل على نفقة الجامعة و الأقدم تاريخا في السفر لحضور المؤتمر فالأعلى درجة فالأقدم .
- أية مسميات أخرى مثل : ندوات علمية ، حلقات دراسية ، سيمينار ، اسبوع علم الخ و يكون مطلوب فيها إلقاء أبحاث و تقبل هذه الأبحاث تعامل معاملة المؤتمرات الخارجية .
- لا تسري الشروط التنظيمية الموضحة بعاليه في حالة تحمل الجهة الداعية للنفقات .
- بعد العودة يقدم عضو هيئة التدريس تقريرا للعرض على مجلس الدراسات .
- لا تساهم الجامعة بأية نفقات لأعضاء هيئة التدريس المشاركين في المؤتمرات الخارجية أو أية مسميات أخرى مثل الدورات التدريبية و الندوات العلمية و الحلقات الدراسية بدون أبحاث و تكون على نفقة المشارك شخصيا .
- عدم الموافقة على حضور أى عضو من هيئة التدريس أو الهيئة المعاونه أى مؤتمر خارجى أو داخلى إلا بعد تسجيل أسمه فى ORCID ووضع رقم التسجيل على Google Scholar- .

الإيفاد في المؤتمرات الخارجية :

المستندات المطلوبة :

- الطلب المقدم من السيد الأستاذ الدكتور المشارك و بموافقة القسم و الكلية .
- نشرة المؤتمر موضحا بها تفاصيل عن المؤتمر (مدة المؤتمر و تاريخ الإنعقاد و رسم الإشتراك و البرنامج) .
- الدعوة الموجهة لعضو هيئة التدريس .
- إقرار مقدم من عضو هيئة التدريس و معتمد من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس القسم و السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية بعدم وجود أعباء تدريسية أو إمتحانات أثناء فترة المؤتمر .

- استيفاء استمارة بيانات حضور المؤتمر .
- نموذج حضور عضو مشارك في مؤتمر خارجي مكتوب على الكمبيوتر و مختوم بخاتم شعار الجمهورية موضحا فيه جميع البيانات بدقة و يعتمد من السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية لإرساله لوزارة الخارجية .
- ما يفيد اتمامه جميع المتطلبات الإلكترونية الخاصة بسيادته .
- ما يفيد قبول البحث و ملخص للبحث في حالة استحقاق المشارك المساهمة الجامعية في المؤتمر .
- دعوة من الجهة المنظمة للمؤتمر في حالة عدم وجود بحث مقبول للنشر للمشارك بالمؤتمر.
- في حالة إشتراك أكثر من عضو في البحث يتم موافاتنا بإقرار من عضو هيئة التدريس المتقدم لحضور المؤتمر أنه له النصيب الأوفر في البحث وأنه هو الذي سيقوم بإلقاء البحث ليتم المساهمة له دون غيره في المؤتمر على نفس البحث .
- ما يفيد بأن سيادته قد قام بتقديم تقارير عن جميع المؤتمرات السابقة .
- إستمارة استكمال المتطلبات الإلكترونية من البوابة الإلكترونية بالجامعة .
- مخاطبة السيد الأستاذ/ أمين الجامعة المساعد بإستمارة إستطلاع رأى .

الإجراءات :

- ورود المستندات كاملة من الكلية إلى إدارة المؤتمرات بالجامعة قبل بدء المؤتمر بوقت كاف (شهرين) يسمح بدراستها و إعداد مذكرة للعرض على السلطة المختصة بالجامعة .
- في حالة استحقاق عضو هيئة التدريس المساهمة الجامعية (تذاكر و رسم الاشتراك و بدل السفر) يتم إعداد قرار سفر تلقائيا مع المذكرة و يعتمد من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة .
- في حالة عدم استحقاق عضو هيئة التدريس للمساهمة لا يتم استصدار قرار سفر إلا بناء على طلب من عضو هيئة التدريس بإسم السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة .
- يتم إخطار الكلية بالموافقة كما يتم إخطار وزارة الخارجية و ذلك لإتخاذ إجراءات استقبال عضو هيئة التدريس في دولة إنعقاد المؤتمر في حالة عقده بعواصم الدول .
- يتم إخطار الكلية بأن يقوم العضو بعمل سيمينار بالقسم عن المؤتمر و موافاة إدارة المؤتمرات بالجامعة بتقرير عن هذا المؤتمر للعرض على مجلس الدراسات العليا و البحوث بالجامعة .

يتم حظر السفر في الفترات التالية :

- عند بدء الدراسة في العام الجامعي الجديد و التي تبدأ اعتبارا من السبت الثالث من شهر سبتمبر من كل عام .
- أثناء أشهر الإمتحانات (شهري مايو و يونية من كل عام) إلا للضرورة القصوى و ذلك بموافقتنا بخطاب من السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية موضحا به الأسباب الضرورية و ما يفيد أنه قد أنهى متطلبات الإمتحانات المكلف بها و أن سفره في إطار محاور الخطة الاستراتيجية للجامعة طبقا لقرار السيد رئيس مجلس الوزراء .
- عدم موافقة الأمن على السفر .
- وافق مجلس الجامعة في ٢٠١٤/٩/٣٠ على مد العمل بإتفاقية بروتوكول تعاون بين شركة مصر للطيران للخطوط الجوية و جامعة طنطا م التأكيد على السادة أعضاء هيئة التدريس بضرورة التقدم للمؤتمرات بمدة كافية على أن تصل موافقات الكلية لإدارة العلاقات الثقافية بالجامعة قبل المؤتمر بمدة لا تقل عن ثلاثة شهور و ذلك لتمكين الحصول على تذاكر مخفضة من شركة مصر للطيران و أن شركة مصر للطيران هي الجهة الوحيدة المعنية بسفر السادة أعضاء هيئة التدريس عند مساهمة الجامعة في نفقات السفر طبقا لقرار السيد رئيس مجلس الوزراء .

القواعد المنظمة للمؤتمرات الداخلية :

أولا : المشاركة في المؤتمرات الداخلية بأبحاث مقبولة.

- وافق مجلس الجامعة في ١٩٩٨/١٢/٢٩ و تعديلاته في ١٩٩٩/٧/١ على القواعد المنظمة للمؤتمرات الخارجية و الداخلية و من بينهما القواعد المعمول بها في المؤتمرات الداخلية .
- وافق مجلس الدراسات العليا و البحوث في ٢٠٠٧/٦/١٩ و المعتمد محضره من مجلس الجامعة في ٢٠٠٧/٦/٣٠ على زيادة مساهمة الجامعة في قيمة رسم الإشتراك الخاص بالسادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة في المؤتمرات الداخلية و الندوات و الورش الى ١٢٠٠ جنيه .

ثانيا : ضرورة أن يكون التخصص الدقيق لعضو الهيئة المشارك في ذات تخصص المؤتمر
ببحث أو بدون بحث أو الدورات التدريبية أو الندوات العلمية أو الحلقات الدراسية المعلن عنها .

ثالثا : لا يجوز عرض طلبات الكليات للإشتراك في المؤتمرات الخارجية أو الداخلية على السلطة المختصة بعد انتهاء ميعاد المؤتمر .

رابعا : المعيدون و المدرسين المساعدين :

- وافق مجلس الدراسات العليا و البحوث في ١٦/٣/١٩٩٩ على استمرار العمل بالقواعد الخاصة بحضور المؤتمرات الداخلية و الدورات التدريبية للمعدين و المدرسين المساعدين و السابق موافقة مجلس الجامعة عليها في ٢٩/١٢/١٩٩٨ اعتبارا من ١/٧/١٩٩٩ في ضوء مواد قانون العاملين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٧ .

- وافق مجلس الجامعة في ٣٠/٩/٢٠١٣ على تعديل بعض قواعد الإيفاد في المؤتمرات الداخلية بعد موافقة مجلس الدراسات العليا و البحوث في ١٧/٩/٢٠١٣ كالتالي :

١- تخصص نسبة ٢٠% من حصص المؤتمرات الداخلية بكل كلية بدون أبحاث على أن يكون عضو هيئة التدريس المرشح للحضور من المتخصصين في مجال المؤتمر و من ثم تكون

حصة الكلية من المؤتمرات الداخلية بدون أبحاث سنويا على النحو التالي :

كليتي الطب و العلوم ١٢ حصة

معيد	مدرس مساعد	مدرس	أستاذ مساعد	أستاذ
٢	٢	٢	٣	٣

باقي كليات الجامعة ٦ حصص

معيد	مدرس مساعد	مدرس	أستاذ مساعد	أستاذ
١	١	١	١	٣

٢- زيادة عدد المشاركين في المؤتمر الواحد بأبحاث مقبولة لأعضاء هيئة التدريس من ٥ الى ١٠ أعضاء ٣ أستاذ ، ٣ أستاذ مساعد ، ٤ مدرس و في حالة التزاحم تكون الأولوية كالتالي

- من لم يحصل على أية مساهمة في نفس العام .
- من حصل على مساهمات أقل في نفس العام .
- من حصل على مساهمات أقل في العام السابق .
- من حصل على مساهمات أقل في العام الأسبق .
- الأقدم في اللقب العلمي .

و من ثم فإنه يرشح على نفس المؤتمر من غير العدد المذكور بأبحاث أي أعضاء بدون أبحاث في حدود نسبة ٢٠ % و المقررة لكل كلية و المذكورة بالبند الأول . علما بأن المشارك بدون بحث يحصل على رسم الاشتراك فقط بحد أقصى ١٢٠٠ جنيه .

قواعد الإيفاد في المؤتمرات الخارجية

للسادة المعيدين و المدرسين المساعدين :-

- وافق مجلس الجامعة في ١٩٩٩/٩/٢١ على استمرار العمل بالقواعد الخاصة بحضور المؤتمرات الداخلية و الدورات التدريبية للمعيدين و المدرسين المساعدين و التي سبق ان وافق عليها مجلس الدراسات العليا و البحوث في ١٩٩٩/٣/١٦ و مجلس الجامعة في ١٩٩٨ /١٢/٢٩ و تعديلاته في ٢٠١٣/٩/٣٠ .
- وافق مجلس الجامعة في ٢٠٠٨/٤/٢٢ على الضوابط و الآلية الخاصة بمساهمة الجامعة في سفر المعيدين و المدرسين المساعدين الحاصلين على جوائز لإنجاز علمي في مؤتمرات بالخارج أو أي تكريم علمي دولي خارج مصر على النحو التالي :
 - أن يكون التكريم من هيئة علمية دولية و يوثق بالمستندات الدالة .
 - إنجاز علمي تم تنفيذه داخل مصر و حصل على جائزة دولية .
 - موافقة مجلس القسم و مجلس الكلية أو السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية نيابة عن مجلس الكلية على الترشيح للسفر للخارج مع تقديم المستندات الدالة على التكريم .
 - يتم المساهمة للمعيد أو المدرس المساعد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه) و ذلك للسفر للدولة الأجنبية و التي سوف يتم تكريمه بها .
 - تمنح المساهمة مرة واحدة فقط خلال مدة الوظائف المعاونة .
- وافق السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي في ٢٠١٢/٤/٢٣ على إطلاق مبادرة تهدف لمساعدة الباحثين المتميزين الذين يقومون بنشر أبحاثهم من خلال حضور مؤتمرات دولية حيث أن المؤتمرات العلمية وورش العمل المقامة على هامش هذه المؤتمرات يستفيد منها الباحثين و توفر لهم المزيد من الاحتكاك مع الأساتذة الأجانب المشاركين في المؤتمر بما يعود بالنفع على الجهات الموفدة (الجامعات الحكومية المصرية) كما أن سفر هؤلاء الباحثين يعتبر فرصة مناسبة للتفاعل مع زملائهم من الجنسيات المختلفة و تؤدي الى تقارب الثقافات بالضوابط الآتية :
- أن يكون هناك بحث منشور في أحد المؤتمرات مذكور به اسم طالب الدعم و اسم جامعته في مصر من خلال خطاب موجه للوزارة من السادة نواب رؤساء الجامعات للدراسات العليا و البحوث على أن يكون هذا الخطاب و طلب السفر بتاريخ سابق للسفر بفترة كافية لحضور المؤتمر و ليس بعد السفر .

- موافاة الوزارة بالمستندات الخاصة بالسفر لصرف قيمة الدعم فور عودة طالب السفر من المؤتمر بحد أقصى شهرين من تاريخ العودة .
- يصرف الدعم بعد العودة من المؤتمر وتقديم صورة من جواز السفر موضحا به تاريخ السفر و العودة لمصر و كذا تقرير موجز عن المشاركة في المؤتمر
- يمنح الدعم مرة واحدة في العام المالي و لعضو واحد فقط من الهيئة المعاونة لكل جامعة لحضور نفس المؤتمر و يعتد بأسبقية تقديم الطلب و في حال التساوي يتم الأخذ بأقدمية التعيين .
- يجوز تسديد قيمة تذكرة الطيران للعضو طالما كان السفر على خطوط مصر للطيران أو الحجز مباشرة عن طريق الإدارة المركزية للبعثات و يسدد باقي المبلغ المقرر بعد العودة شرط تسديد الفواتير .
- **فئات الدعم هي :**
- أربعة عشر ألف جنيه للدول البعيدة : الشرق الأقصى - اليابان - كوريا - الصين - الأمريكتين - جنوب إفريقيا .
- عشرة الاف جنيه لدول أوروبا و الدول الآسيوية عدا الشرق الأقصى و الدول الإفريقية عدا جنوب إفريقيا
- ثمانية الاف جنيه للدول العربية .
- مستندات الإيفاد في المؤتمرات الخارجية نفس المستندات المطلوبة للسادة أعضاء هيئة التدريس**
- اجراءات الإيفاد :** نفس اجراءات الإيفاد المعمول بها بالنسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس .. و يضاف اليها في حالة المشاركة ببحث مقبول (مخاطبة الإدارة العامة للبعثات بوزارة التعليم العالي بالقاهرة و ذلك لإتخاذ إجراءات المساهمة المقررة طبقا لمبادرة السيد الوزير في هذا الشأن) .

الندوات و الدورات و ورش العمل و الحلقات الدراسية التي تنظمها كليات الجامعة

- موافقة مجلس القسم المختص أو من يفوضه و مجلس الكلية أو السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية نيابة عن مجلس الكلية على عقد الندوة أو الورشة أو الحلقة الدراسية أو الدورة التدريبية موضحا بها تاريخ الإنعقاد و مدة و مكان الإنعقاد و عدد المشاركين و قيمة رسم الاشتراك بالنسبة للدورات و الحلقات الدراسية في حالة تحديد رسم الاشتراك .
- العرض على السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث و السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة للموافقة على عقد الندوة أو الورشة أو الدورة التدريبية أو الحلقة الدراسية ، علما بأن الجامعة لا تساهم في ورش العمل أو الدورات التدريبية أو الحلقات الدراسية ، و تساهم في الندوات فقط بمبلغ ١٥٠٠ جنيه للندوة طبقا لقرار مجلس الجامعة في ٢٠٠٣/٤/٢٩ .
- مخاطبة الكلية بموافقة السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة على ذلك .
- مخاطبة الإدارة العامة للحسابات و الموازنة على دعم الندوة .

اجراءات عقد المؤتمرات الداخلية التي تنظمها كليات جامعة طنطا

- العرض على السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث و السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة للموافقة على عقد المؤتمر مع مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي للموافقة على عقد المؤتمر مرفقا به مذكرة المعلومات الخاصة بالمؤتمر .
- مخاطبة الكلية بموافقة السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة و السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي على ذلك طبقا لموافقة مجلس الجامعة بجلسته في ٢٠١٨/٧/٣٠ و التي وافقت على الآتي :
- عدد ٢ مؤتمر دولي لجميع كليات الجامعة و تساهم الجامعة بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه .
- مؤتمر الكلية ليوم واحد تساهم الجامعة بمبلغ ٣٠٠٠ جنيه .
- مؤتمر الكلية لأكثر من يوم تساهم الجامعة بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه .

القواعد المنظمة للأساتذة الزائرين لكليات جامعة طنطا

- الأساتذة الزائرين الأجانب الموجودون بجمهورية مصر العربية في ضيافة جهات أخرى غير جامعة طنطا و يتم دعوتهم لإلقاء محاضرة بإحدى الكليات لمدة يوم واحد تتحمل الكلية المعنية مبلغ خمسون جنيها تم زيادتها الى ٢٠٠ جنية .
- الأساتذة الزائرين الأجانب المدعوون خصيصا لجامعة طنطا يكون الشروط و المعاملة المالية بهم كالآتي :
- الدرجة العلمية للأستاذ الزائر الأجنبي أستاذ أو أستاذ مساعد .
- مدة الزيارة لإلقاء المحاضرات لا تزيد عن اسبوعين .
- تتحمل الكلية المعنية : تذكرة السفر بالطائرة في الذهاب و العودة بالدرجة السياحية و مبلغ ٢٠٠ جنية يوميا لتغطية تكاليف الإقامة و الإعاشة (تم زيادتها الى ٥٠٠ جنيها) مع مراعاة أن يصرف هذه المبالغ عن الأيام التي يلقي فيها المحاضرات فقط .
- وافق مجلس الجامعة في ٢٠٠٨/٨/٣١ على تعديل حصص الأساتذة الزائرين .
- عدد حصص الأساتذة الزائرين لكلية طب الأسنان ٧ فى العام المالى تنص الفقرة ١٢٥ من القانون ٤٩ لسنة ١٩٧٢ لتنظيم الجامعات أنه يجوز عند الإقتضاء الإستعانة في الكليات و المعاهد التابعة للجامعة بأساتذة مساعدين أجانب من ذوي الكفاءة بصفة أساتذة زائرين لمدة مؤقتة و يكون ذلك بقرار من رئيس الجامعة بناء على طلب مجلس الكلية أو المعهد بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص و على قرار مجلس الجامعة في ١٩٩٨/١٢/٢٨ و قرار مجلس الجامعة في ٢٠٠٦/٩/١٩ و الممتدة حتى ٢٠٠٦/٩/٢٨ .

إجراءات استقدام الأساتذة الزائرين :

- موافقة مجلس القسم المختص بالكلية على استقدام أستاذ أجنبي من بلد معين في تخصص معين لحضرة لإلقاء محاضرات أو تبادل الخبرات في المجالات البحثية و العلمية المختلفة لفترة معينة .
- يعرض ذلك على مجلس الكلية أو السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية نيابة عن مجلس الكلية للموافقة على استقدام الأستاذ و مخاطبة الجامعة و الإدارة العامة للعلاقات الثقافية (مرفقا به السيرة الذاتية الخاصة بسيادته و عدد ٣ استمارة استطلاع رأي الأمن معتمدة و مختومة من الكلية و برنامج الزيارة
- مخاطبة الإدارة العامة للأمن بوزارة التعليم لإستطلاع رأي الأمن على حضور الأستاذ الزائر من عدمه .

- يعرض الموضوع من قبل الإدارة العامة للعلاقات الثقافية (إدارة المؤتمرات) على السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث و السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة للموافقة على حضور الأستاذ الزائر
- إخطار الكلية المعنية بموافقة السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة على استقدام الأستاذ الزائر بنفقات أو بدون نفقات طبقاً لموافقة الكلية و القواعد المنظمة لذلك و الفقرة ١٢٥ من القانون ٤٩ لسنة ١٩٧٢ لتنظيم الجامعات .

ثانيا : البعثات

١- البعثات الداخلية

شروط الحصول علي البعثة

- للحصول علي درجة الدكتوراه في تخصص ما داخل الوطن ويكون السفر لمدة عام لجمع مادة علمية وتكون مدة البعثة ٥ سنوات.
- تبدأ البعثة من تاريخ التسجيل للدكتوراه بحد أقصى ٥ سنوات.
- تاريخ انتهاء البعثة بعد قضاء ٥ سنوات ويعود بعدها للعمل سواء حصل علي درجة الدكتوراه من عدمة. ويستمر في دراسة درجة الدكتوراه ولا يكون علي قوة البعثات في هذه الحالة.
- يصرح للمبعوث السفر للخارج لعمل أبحاث أو لجمع المادة العلمية لمدة عام.
- تبدأ البعثة الداخلية بعد السفر كمبعوث اشراف مشترك.

شروط السفر:

- ٣- موافقة رئيس الجامعة.
 - ٤- موافقة اللجنة التنفيذية للبعثات.
- عند سفر عضو البعثة الداخلية للخارج يعامل معاملة عضو البعثة الخارجية عند السفر واثناء وجوده بالخارج.
 - تجدد البعثة سنوياً بناء علي تقرير من المشرف الرئيسي وموافقة الكلية وعرض المد للعام الخامس علي مجلس الجامعة
 - يمنح عضو البعثة الداخلية تفرغ كامل

بعثات الاشراف المشترك

- بعثة للحصول علي درجة الدكتوراه في تخصص من الوطن ويكون السفر لمدة عام لجمع مادة علمية وتكون مدة البعثة ٥ سنوات.
- مدة البعثة بحد أقصى ٥ سنوات من تاريخ التسجيل للدكتوراه .
- تجدد البعثة سنوياً بناء علي تقرير من المشرف الرئيسي وموافقة الكلية وعرض المد للعام الخامس علي مجلس الجامعة .

شروط الحصول علي البعثة

أن يكون المتقدم معيد او مساعد باحث حاصل علي درجة الماجستير أو مدرس مساعد او باحث مساعد في إحدى الجهات المدرجة بخطة البعثات بالشروط الآتية :-

- ١- أن لا يزيد سن المتقدم عن ٣٥ عام في تاريخ الاعلان.
- ٢- أن يكون مسجلا للدكتوراه كشرط للتقدم والا يزيد التسجيل عن عامين في تاريخ الاعلان .
- ٣- أن يكون المتقدم حاصلًا علي درجة الماجستير في تخصص البعثة

الحصول علي أحدي الدورات الآتية :-

- International Toefl ٥٠٠ درجة
- IBT ١٦ درجة
- Ielts ٥ درجات

يتم اعفاء الحاصلين علي الماجستير من الخارج بشرط أن تكون الدراسة بنفس اللغة الحصول علي المستوي اللغوي المطلوب للدول الغير ناطقة باللغة الانجليزية والتي يكون الدراسة فيها بغير اللغة الانجليزية وفقا للمستويات المحددة لكل لغة عند السفر.

- ٤- أن يكون التقدير العام في البكالوريوس جيد جداً علي الأقل .
- ٥- أن يكون أدي الخدمة العسكرية أو أعفي منها.
- ٦- الا يكون قد سبق له الحصول علي بعثة أو منحة مقدمة من الدولة بغرض الحصول علي الدكتوراه وفي حالة تقديم لمنحة ولم يبت بقبولة فيها عند الإعلان للبعثات يتم إفادة علي المنحة عند قبولة بها ويلغي ترشيحة علي البعثة .
- ٧- أن يكون المتقدم علي رأس عملة في تاريخ الإعلان.
- ٨- إعتداد إستمارات البيانات من الجهة الموفدة (مختومة من الكلية والجامعة).

يعامل عضو بعثة الاشراف المشترك معاملة عضو البعثة الداخلية داخل البلاد وعضو البعثة الخارجية خارج البلاد مع ايقاف مزايا البعثة الداخلية وعند العودة يعاد الصرف مرة أخرى.

تنفيذ البعثة :

- يقوم الطالب بمراسلة الجامعات الأجنبية للحصول علي موافقة مشرف أجنبي ليكون ضمن هيئة الاشراف علي أن تكون هذه المراسلات موقعة من المشرف المصري .
- يتقدم الطالب بطلب الي كليته لإضافة المشرف الأجنبي ضمن هيئة الاشراف علي التسجيل

حضور المشرف الأجنبي :

يرخص حضور المشرف الأجنبي مرة واحدة علي نفقة وزارة التعليم العالي في بداية البعثة لمناقشة خطة البحث او نهايتها لحضور مناقشة الرسالة او مراجعتها قبل المناقشة.

شروط عامة لبعثات الاشراف المشترك :

- ١- الموافقة علي استمرار بقاء عضو بعثة الاشراف المشترك او البعثة الداخلية بالخارج بعد انتهاء المدة المقررة لاستكمال جمع المادة العلمية علي نفقته الخاصة علي الا يتجاوز الخمس سنوات من تاريخ التسجيل وبموافقة الجهة الموفدة .
- ٢- الموافقة علي تغيير نوع الايفاد الاصلي من بعثة الاشراف المشترك او البعثة الداخلية وتحويلها الي اجازة دراسية للحصول علي درجة الدكتوراه من الخارج علي مصدر مالي خارجي وفي هذه الحالة يشترط موافقة الجهة الاجنبية المانحة علي الشروط الاتية :-
- مراعاة حقوق النشر وبراءة الاختراع ومخرجات البحث خلال الاجازة الدراسية مع الجهة المانحة والمشرفين المصريين
- موافقة الجهة الموفدة موافقة المشرف المصري مع حفظ حقة في كتابة اسمه علي رسالة الدكتوراه
- عند نشر البحوث في المجالات العلمية مراعاة كتابة ان التمويل كان من خلال البعثة المصرية
- كتابة اسم الجهة الموفدة للمبعوث بجانب الجامعة التي يدرس بها بالخارج.
- الموافقة علي بقاء عضو بعثة الاشراف المشترك او البعثة الداخلية بالخارج بعد انتهاء المدة المقررة له لاستكمال جمع المادة العلمية علي نفقته الخاصة علي الا يتجاوز الخمس سنوات من تاريخ التسجيل وبموافقة الجهة الموفدة.

الشروط الواجب توافرها في المبعوث :

- ان يكون مدرسا مساعدا حاصلا علي الماجستير في احدي الجهات المدرجة بخطة البعثات
- ان لا يزيد سن المتقدم عن ٣٠ عام في تاريخ التقدم للاعلان
- اذا كان المتقدم مسجلا لدرجة الدكتوراه فلا تزيد مدة التسجيل عن عام في تاريخ الاعلان
- ان يكون المتقدم حاصلا علي درجة الماجستير في تخصص البعثة
- ان يكون تقدير البكالوريوس جيد جدا علي الاقل

- الحصول علي درجة ٥٥٠ في التوفيل الدولي او ٧٩ في IBT او ٦ درجات في IELTS عند التقدم والسفر بهذا المستوى للدول الناطقة باللغة الانجليزية او الدول الغير ناطقة باللغة الانجليزية وتكون الدراسة فيها باللغة الانجليزية
- ادي الخدمة العسكرية او اعفي منها
- الا يكون سبق له الحصول علي بعثة او منحة مقدمة للدولة بغرض الحصول علي الدكتوراه
- اعتماد استمارات البيانات من الكلية والجامعة
- ان يكون المتقدم علي راس العمل في تاريخ الاعلان.

الاوراق المطلوبة :

- شهادة البكالوريوس والتقدير العام باللغة الانجليزية
- شهادة تقديرات المواد باللغة الانجليزية
- شهادة الماجستير بالانجليزية
- بيان بتاريخ التسجيل للدكتوراه بالانجليزية
- الموقف من الخدمة العسكرية
- صورة الرقم القومي
- شهادة مستوي اللغة
- شهادة ICDL
- اقرار بانه لم يسبق له حصوله علي بعثة او منحة للدكتوراه من الدولة
- خطة الدراسة للدكتوراه باللغة الانجليزية
- موافقة مبدئية من مشرف او اثنين في دولتين مختلفتين علي الخطة البحثية
- موافقة عميد الكلية
- استمارات بيانات معتمدة (عربي - انجليزي)
- اسماء ٣ اساتذة للتصال بهم وقت الحاجة

اجراءات السفر :

- الحصول علي حجز من جامعة اجنبية للحصول علي دكتوراه في التخصص
- استيفاء شروط اللغة
- موافقة مجلس القسم ومجلس الكلية او عميد الكلية بالتفويض علي السفر
- موافقة الجهات الامنية
- مد البعثة الخارجية للعام الرابع بعد العرض علي مجلس الجامعة

الحالات التي تنتهي فيها البعثة :

- انتهاء المدة المقررة
- الزواج من اجنبية
- تغيير نوع البعثة ومنهجها
- ترك العضو مكان دراسة
- لم يرجع المبعوث خلال شهر من مناقشة الرسالة

ثالثا : الاجازات الدراسية (المنح)

هي منح ترد للدولة من دول اجنبية بغرض ايفاد الطلاب الي هذه الدول للحصول علي الماجستير او الدكتوراه او لجمع مادة علمية وتنقسم الي :-

١ - منح مقدمة للدولة

٢ - منح شخصية

الاوراق المطلوبة :

- قرار الاجازة الدراسية مع بيان نوعها ومدتها وتاريخ بدايتها والغرض منها
- استمارة بيانات مستوفاه ومعتمدة
- نتيجة الكشف الطبي من القومسيون الطبي العام
- موافقة الامن
- موافقة الجامعة علي التسجيل للدكتوراه وتاريخها
- الموقف من التجنيد
- استيفاء التعهدات المالية اللازمة وايصال الكهرباء او فاتورة التليفون من الادارة العامة للبعثات بالقاهرة

اجراءات تنفيذ المنح الدراسية :

- التقدم بطلب للقسم وموافقة القسم ومجلس الكلية علي الاجازة الدراسية لمدة عام بمرتب او بدون مرتب
- موافاة الادارة العامة للعلاقات الثقافية بالطلب المقدم والمستندات المطلوبة موافقة القسم والكلية ومخاطبة الجامعة.

- اخطار الادارة العامة للبعثات بالقاهرة والكلية بالموافقة.

اجراءات مدة الاجازة الدراسية

- خطاب المشرف بالموافقة علي المد
- موافقة المستشار الثقافي بالدولة الموفد اليها
- اخطار الكلية لموافاتنا علي اخطار الاجازة
- خطاب من الكلية يفيد موافقة القسم علي مد الاجازة
- مذكرة للعرض علي السيد الاستاذ الدكتور رئيس الجامعة للموافقة علي مد الاجازة
- اخطار الادارة العامة للبعثات بالقاهرة والكلية بالموافقة علي مد الاجازة

المفاضلة في حالة طلب الادارة العامة للبعثات ترشيح عدد معين للمنح

- التقدير اعلام في البكالوريوس (جيد جدا نقطتان - ممتاز ٣ نقط).
- عدم احتساب مرتبة شرف بنقطة.
- اقدمية الحصول علي الماجستير نقطة.
- الخدمة في جامعة طنطا بوظيفة معيد كل سنة بنقطة بحد اقصي ٥ سنوات.
- وظيفة مدرس مساعد كل سنة بنقطة بحد اقصي ٣ نقاط.
- منح المسجل لدرجة الدكتوراه نقطة.
- احتساب كل شهر ب ١٢/١ نقطة مع حذف فترة اقل من شهر

في حالة التساوي يفضل الاتي :-

- الاقدم في الحصول علي الماجستير
- اكبر تقدير في سنة التخرج
- اداء الخدمة العسكرية
- الاقدم تخرجا
- الاكبر سنا
- في حالة التساوي يفوز السيد الاستاذ الدكتور رئيس الجامعة لترشيح من يراه مناسبا

اجازات دراسية قصيرة

الشروط :-

- ١- ان يكون امضي في الخدمة سنتين علي الاقل-
- ٢- الا يزيد السن عن ٤٠ سنة وقت الايفاد
- ٣- ان تكون الجهة الموفدة في حاجة ماسة لهذه الدراسة وان يكون في مجال الدراسة
- ٤- تكون مدة الاجازة بحد اقصى ٣ شهور
- ٥- يتم ايفاد الاجازة الدراسية القصيرة بعد موافقة القسم ومجلس الكلية ومجلس الدراسات العليا بالجامعة

مد الاجازة القصيرة :-

- من ٣ اشهر حتي ٦ اشهر
- اخطار الادارة العامة للمبعوثين لوضعهم تحت الاشراف العلمي
- موافاة الجامعة بموافقة الامن

اجراءات تنفيذ الاجازة الدراسية :

- التقدم بطلب للقسم للموافقة علي الاجازة الدراسية القصيرة لاجراء جزء عملي في البروتوكول يصعب تنفيذه مع ارفاق الاوراق الاتية :
- (استمارة البيانات - خطاب المشرف الاجنبي لدعوة العضو - تقرير المشرف المصري - موافقة الامن علي السفر)

منح تدريبية داخل الوطن

اجراءات تنفيذ المنح التدريبية :-

- خطاب الكلية بموافقة السيد الاستاذ الدكتور عميد الكلية بتفويض مجلس الكلية علي منح الدارس منحة تدريبية داخل الوطن لمدة ٣ شهور في احدي الجامعات والمراكز البحثية وموافقة القسم وعميد الكلية بالجامعة او المركز البحثي الذي يتدرب فيه الدارس موضحا ايام الحضور وفترة المنحة
- تحرير مذكرة للعرض علي مجلس ادارة وحدة حساب البحوث للموافقة علي حضور الدارس منحة تدريبية داخل الوطن لمدة ٣ شهور لصرف مبلغ ٦٠ جنية عن كل يوم دراسي
- تحرير خطاب للكلية بموافقة مجلس ادارة وحدة حساب البحوث علي حضور الدارس المنحة التدريبية داخل الوطن باحد الجامعات ا المراكز البحثية

- تحرير مذكرة للعرض علي مجلس ادارة وحدة حساب البحوث للموافقة علي صرف مبلغ ٦٠ جنيه في اليوم الواحد
- ارسال خطاب الادارة العامة للحسابات الخاصة بالجامعة مرفق به استمارة ٥٠ ع.ح بالمبلغ لاستخراج الشيكات للدارس

رابعاً : الاتفاقيات

- مراجعة مذكرة التفاهم طبقاً للنموذج المعمول به في الجامعة
- مخاطبة كلا من المجلس الاعلي للجامعات للاحاطة ووزارة التعليم العالي لموافقاتنا بالموافقات\اعداد مذكرة للعرض علي مجلس الجامعة لاعتماد وتفعيل الاتفاقية بعد ورود الموافقات الامنية
- مخاطبة السادة عمداء الكليات لاختارهم بالموافقة علي مذكرة التفاهم لتفعيل الاتفاقية

خامساً : الجوائز

- جوائز الدولة المقدمة من اكااديمية البحث العلمي والتكنولوجيا
- يجب ان يكون مرشحا من قبل الجامعات او المراكز او المعاهد او الهيئات البحثية او الجمعيات العلمية المتخصصة بحيث تكون متمتعة بالشخصية المستقلة وان يكون من المشتغلين بالعلوم

اولاً جوائز النيل :

- جائزة في العلوم في المجالات السياسية والطبية والزراعية والهندسية
- جائزة في العلوم التكنولوجية المتقدمة في المجالات السابقة

ثانياً جوائز الدولة التقديرية :

- عشر جوائز كل جائزة مائتا الف جنيه وميدالية ذهبية (٥ جوائز في المجالات السياسية والطبية والزراعية والهندسية و٥ جوائز في العلوم التكنولوجية المتقدمة في المجالات السابقة).

ثالثاً جوائز الدولة للتفوق :

سبع جوائز كل جائزة قدرها مائة ألف جنيه وميدالية فضية

جائزة في العلوم الأساسية - ٣ جوائز في العلوم التكنولوجية المتقدمة

رابعاً جوائز الدولة التشجيعية :

اربعون جائزة كل جائزة خمسون ألف جنيه في مجالات العلوم الأساسية والعلوم التكنولوجية .

جوائز المجلس الاعلي للثقافة

جوائز النيل

في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية

قيمة كل جائزة من جوائز النيل ٤٠٠٠٠٠ ألف جنيه (أربعمائة ألف جنيه) وميدالية ذهبية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة .

جوائز الدولة التقديرية

في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية

قيمة كل جائزة من جوائز الدولة التقديرية ٢٠٠٠٠٠ جنيه (مائتي ألف جنيه) و ميدالية ذهبية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد أكثر من مرة واحدة.

جوائز الدولة للتفوق

في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية

قيمة كل جائزة من جوائز الدولة للتفوق ١٠٠٠٠٠ ألف جنيه (مائة ألف جنيه) وميدالية فضية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة.

جوائز براءة الاختراع

يمنح اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالجامعة الحاصلين علي براءة الاختراع جائزة قدرها ٥٠٠٠ جنيه

يمنح اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالجامعة الذين قاموا بنشر كتاب في دور نشر عالمية جائزة قدرها ٤٠٠٠ جنيه

يمنح اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالجامعة الذين قاموا بنشر جزء في كتاب في دور نشر عالمية جائزة قدرها ٢٠٠٠ جنيه .

المستندات المطلوبة :

بالنسبة لبراءات الاختراع : تقديم اصل الشهادة للإطلاع

بالنسبة لنشر كتاب في دور نشر عالمية : تقديم الكتاب للإطلاع وصورة الغلاف

بالنسبة لنشر جزء من كتاب : تقديم الكتاب والجزء المنشور من الكتاب وصورة الغلاف

ضوابط منح جائزة براءة الاختراع :

التقدم بطلب للسيد الأستاذ الدكتور رئيس القسم العلمي المختص بالكلية

خطاب من السيد الأستاذ الدكتور رئيس القسم ان براءة الاختراع او الكتاب او الجزء في الكتاب

يعتبر ضمن التخصص الدقيق للعضو

عمل سيمينار والقائه في المنتدى البحثي للكلية

سادسا :- المشروعات البحثية

الهدف الأساسي من تمويل و تنفيذ هذه المشروعات البحثية :

- تنمية البحث العلمي .
- تدعيم البحث العلمي و البحوث بالأجهزة العلمية و توفير المواد الكيماوية و الخامات و الأدوات و الوسائل اللازمة للنهوض بالبحوث بالجامعة .
- دعوة للقادرين من أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم للمشاركة في الإنجاز العلمي لخدمة قضايا التنمية في البيئة المحلية و القومية .
- استخدام الأسلوب العلمي في التخطيط و الرقابة و المتابعة و الاستفادة منها كعناصر أساسية لضمان التنفيذ الأمثل للمشروعات البحثية و تحقيق العوامل التي تضمن سلامة الأداء لها .
- التنسيق مع الجهات البحثية الأخرى مثل أكاديمية البحث العلمي - الجامعات الأخرى - مراكز البحوث القومية - مراكز بحوث القوات المسلحة - مراكز بحوث قناة السويس ، وذلك لضمان حسن الاستفادة من كافة الامكانيات المتاحة و تجنب تكرار البحوث لكي يتحقق أعلى عائد علمي و تنموي بأقل تكلفة .

الخطوات المتبعة في اختيار المشروعات البحثية :

- ١- تحديد قيمة التمويل من خلال مجلس إدارة وحدة حساب البحوث .
- ٢- تشكيل لجنة لوضع المحاور و يراعى في المحاور أن تكون مرتبطة بالمشكلات الآتية في المجتمع و أن تكون متوافقة مع الخطة البحثية للجامعة .
- ٣- مخاطبة الكليات لموافاة وحدة حساب البحوث بإقتراحاتها بالنسبة للمحاور .
- ٤- تتولى ادارو وحدة حساب البحوث تجميع المقترحات الواردة من الكليات و عرضها على اللجنة المشكلة لهذا الغرض و التي تقوم بدورها بدراسة و مراجعة المقترحات تمهيدا للخروج بتصور مناسب لتلك المقترحات .
- ٥- العرض على مجلس إدارة وحدة حساب البحوث لإقرار المحاور البحثية تمهيدا لعرضها على مجلس الجامعة .
- ٦- بعد اعتماد المحاور البحثية من مجلس الجامعة يتم الإعلان عن تلك المحاور لجميع كليات الجامعة و يتم فتح باب التقدم بمقترحات المشروعات البحثية و يحدد موعد بدء و انتهاء تلقي المقترحات .

٧- تقوم إدارة وحدة حساب البحوث باستقبال مقترحات المشروعات البحثية و عرضها على اللجنة المشكلة لهذا الغرض التي تقوم بدورها بمراجعتها و دراستها و ذلك بالإستعانة بذوي الخبرة .

٨- عمل اجتماعات مع أصحاب المشروعات لمناقشتهم في بعض البنود أو طلب بعض التعديلات .

٩- يتم الإستقرار على المشروعات المقبولة .

١٠-و يتم العرض على مجلس وحدة حساب البحوث لإعتماد المشروعات المقبولة تمهيدا للعرض على مجلس الجامعة و ذلك لإقراره و اعتماده و اتخاذ إجراءات توقيع التعاقد .

١١-يتم توقيع العقد من ثلاثة نسخ من : الباحث الرئيسي للمشروع و السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية و السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث ، و يتم الإحتفاظ بنسخة بملف المشروع بإدارة وحدة حساب البحوث .

١٢-توافي إدارة وحدة حساب البحوث بتقرير دوري عن سير المشروع كل ثلاثة أشهر و ذلك خلال أسبوعين من إنتهاء الثلاثة أشهر على أن تكون مكتوبة بالكمبيوتر و مؤيدة بالبيانات و الصور و النتائج التي توصل اليها الفريق البحثي و ذلك كي يتسنى لإدارة الوحدة إرسالها للسادة المحكمين و ذلك لمتابعة سير المشروع و مدى التزام الباحثين و تصحيح مسار المشروع الخ .

السلف البحثية

- يتم تخصيص سلف بحثية من وحدة حساب البحوث لكليات الجامعة تحدد قيمتها سنويا لكل كلية بناءا على قرار مجلس إدارة وحدة حساب البحوث و يكون الصرف منها و ذلك طبقا لما جاء بالقرار الوزاري رقم ١٢٧٠ بتاريخ ١٠/٣/١٩٩٣ بشأن قواعد الصرف من حصيلة مقابل الخدمات التي تقدم لطلاب الدراسات العليا و لائحة وحدة حساب البحوث و ذلك على النحو التالي :

- توفير الأجهزة و المعدات البحثية التي تخدم البحث العلمي .
- أعمال الصيانة و التجديد للأجهزة البحثية و المعامل البحثية .
- توفير المواد المستخدمة في المعامل البحثية من أدوات و مواد كيميائية و غيرها من العناصر المستخدمة في البحث العلمي .
- الاشتراك في الدوريات العلمية و شبكات المعلومات المحلية و الدولية الغير منشورة الكترونيا (قواعد البيانات) .

- أي أغراض أخرى ترتبط بالبحث العلمي و يوافق عليها مجلس إدارة وحدة حساب البحوث مسبقا و التي تراها الجامعة ضرورية لمواجهة متطلبات البحث العلمي.

ملاحظة : قرر مجلس إدارة وحدة حساب البحوث في ٢٠١١/٢/١٩ و المعتمد محضره من مجلس الجامعة في ٢٠١١/٣/٣ التأكيد على قرار المجلس السابق بشأن عدم صرف أي سلف جديدة للكليات إلا بعد تسوية السلفة القديمة في ضوء البنود الموضحة بعاليه بالقرار الوزاري و لائحة وحدة حساب البحوث المشار إليها - الصرف من نسبة ال ٧٠%

سبق أن وافق مجلس الجامعة في ٢٠٠٧/١٢/٣٠ على قرار مجلس الدراسات العليا و البحوث بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٥ بشأن توزيع قيمة مظروف الدراسات العليا و قيمته مائة جنيها قيمة مظروف الالتحاق أو التحويل الى داخل الجامعة بالمراحل المختلفة بالدراسات العليا(دبلوم - تمهيدي ماجستير - تسجيل ماجستير - تمهيدي دكتوراه - تسجيل دكتوراه) و أن يكون التوزيع على النحو التالي :

- توريد المبالغ المحصلة من الكليات الى حساب وحدة البحوث بإدارة الوحدات الخاصة بالجامعة و تخصيص حساب مستقل له .
- توزيع المبالغ بعد خصم قيمة المطبوعات على أن يتم طبعها بمطبعة الجامعة على أن يخصص ٧٠% لتطوير الدراسات العليا (أجهزة - معامل- مكاتب ...الخ)

سيارات وحدة حساب البحوث :

حرصا من قطاع العلاقات الثقافية على تهيئة الأجواء المناسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس في المشاركة الفعالة في المؤتمرات و كل ما يتعلق بالبحث العلمي فقد تم شراء عدد ٤ سيارات ميكروباص مكيفة ١٤ راكب للأغراض التالية:

- انتقال أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم لحضور المؤتمرات بالجامعات الأخرى .
- انتقال أعضاء السادة أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم المدعوون في رحلات حقليّة بما يتلاءم مع طبيعة السيارة و مدى تحملها و جمع العينات المتعلقة بالبحث .
- نقل وفود الجامعات الأجنبية و العربية من و الى المطار و داخل الجمهورية
- نقل الوفود لتبادل الزيارات العلمية بين الجامعات الأخرى و مراكز الأبحاث
- كافة الأغراض الأخرى الخاصة بقطاع الدراسات العليا و العلاقات الثقافية بالجامعة و التي تتطلب وسيلة نقل سريعة و عاجلة و مريحة و تتوافر فيها درجة الأمان و السرية - و كل ما يتعلق بخدمة البحث العلمي.

إجراءات الإستخدام :

- على الجهة الراغبة التقدم بطلب للسيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث مشفوعا بموافقة السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية على خصم مقابل الاستخدام من نسبة الـ ٧٠% المخصصة بالكلية بوحدة حساب البحوث و ذلك قبل أسبوع على الأقل من موعد الاستخدام و يوضح بالطلب تاريخ الرحلة و الساعة و الغرض و الجهة و المدة و أسماء المشرفين على الرحلة و يرفق مع الطلب كشوف بأسماء أعضاء هيئة التدريس و تعتمد هذه الكشوف و الطلبات من الأستاذ الدكتور عميد الكلية أو من ينوب عنه و أمين عام الجامعة أو من ينوب عنه .
- يتم التصريح للسيارات بالخروج (أمر تشغيل) بمعرفة المسئول عن التشغيل بمكتب السيد أمين عام الجامعة بالتنسيق مع المسئول بجراج الجامعة مع مراعاة قيام السائق باعتماد خط السير من القائم بالمأمورية أو المكلف بها .

سابعا : جوائز النشر

- ١- يمنح السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالجامعة الحاصلين علي براءة اختراع دولية جائزة مالية قدرها (٢٥٠٠٠ جنيه) خمسة وعشرون ألف جنيه لكل براءة .
 - ٢- يمنح السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالجامعة الحاصلين علي براءات اختراع محلية جائزة مالية قدرها (١٥٠٠٠ جنيه) خمسة عشر ألف جنيه لكل براءة .
 - ٣- يمنح السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالجامعة الذين قاموا بنشر كتاب في دور النشر العالمية (Oxford - Wilkins - Lippincott's - Wiley - Axle Springer – Elsevier) جائزة مالية قدرها (١٠٠٠٠ جنيه) عشرة آلاف جنيهاً.
 - ٤- يمنح السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالجامعة الذين قاموا بنشر كتاب في دور نشر عالمية أخرى بلغة اجنبية جائزة مالية قدرها (٨٠٠٠ جنيه) ثمانية آلاف جنيهاً .
 - ٥- يمنح السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالجامعة الذين قاموا بنشر جزء من كتاب بدار نشر عالمية (Lippincott's – Wiley -Axle Springer – Elsevier –Oxford -Wilkins) جائزة مالية قدرها (٦٠٠٠ جنيه) ستة آلاف جنيهاً.
 - ٦- يمنح السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالجامعة الذين قاموا بنشر جزء من كتاب في دور نشر عالمية أخرى بلغة أجنبية جائزة مالية قدرها (٤٠٠٠ جنيه) أربعة آلاف جنيهاً .
 - ٧- وافق مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة في ٢٩/٦/٢٠١٥ على ما انتهت اليه اللجنة المشكلة بقرار من السيد أ.د/ رئيس الجامعة بالتفويض بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٤ والمتضمن قائمة دور النشر العالمية وهي تحتوي على (٥٠٨) دور نشر مرتبة ابجدياً – على أن تستكمل باقي التخصصات من السادة عمداء الكليات ويحال الى اللجنة المشكلة .
- موافقة مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٥ على ما جاء بمحضر إجتماع اللجنة المشكلة لتحديد دور النشر العالمية بجلسته المنعقدة في ١/١١/٢٠١٥ اعتماد دور النشر العالمية (Lambert Academic Publishing – MEDIMOND)
- كما ورد محضر إجتماع اللجنة المشكلة لتحديد دور النشر العالمية بتاريخ ١٨/٦/٢٠١٧ بالموافقة على ضم دار النشر Noor Publishing
- كما ورد محضر إجتماع اللجنة المشكلة لتحديد دور النشر العالمية بتاريخ ٧/٤/٢٠١٨ بالموافقة على ضم دار النشر (Springer Verlag Berlin Heidelberg - Bentham Science Publishers - Research Signpost India)
- كما ورد محضر إجتماع اللجنة المشكلة لتحديد دور النشر العالمية بتاريخ ٧/٤/٢٠١٨ بالموافقة على ضم دار النشر (Thieme)

كما ورد محضر إجتماع اللجنة المشكلة لتحديد دور النشر العالمية بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٢٥ بالموافقة علي ضم دار النشر

(Intech open - Wood publishing- Frontiers in Immunology)

٨- علي ان تصرف قيمة الجوائز لهذه البحوث من بند ١٠/٣ .

كما وافق مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة في ٢٠١٨/٦/٢٧ م علي الآتي :-

تقسم قيمة الجائزة المالية علي السادة الباحثين المنتمين لجامعة طنطا بالتساوي بينهم وفي حالة وجود باحث منفرداً من جامه طنطا يحصل علي قيمة ١٠٠% من الجائزة.

- في حالة وجود مؤلف من خارج جامعة طنطا تصرف المكافاة التساوي علي المؤلفين من جامعة طنطا.

- يسمح للسادة أعضاء هيئة التدريس بالتقدم للحصول علي مكافاة النشر الدولي في أى وقت من العام.

- بالنسبة للسادة المتقدمين بأبحاث ومعارين بالداخل أو بالخارج تتم معاملتهم كأستاذ عامل داخل الجامعة .

- بالنسبة للحد الاقصى لمكافاة النشر العلمي الدولي لعضو هيئة التدريس ١٠٠٠٠٠٠ جنيه (مائة ألف جنيهها) سنويا .

- يتم خصم ١.٥% من اجمالي المكافاة للفائزين بالعمل في ادارة الجامعة ويتم خصم ٠.٥% للقائمين علي هذا العمل بالكليات . وحتى يتسنى تنفيذ قرارات مجلس الجامعة فانه يتطلب الآتي :

أولاً : بالنسبة لبراءات الاختراع : تقديم أصل الشهادة للاطلاع .

ثانياً : بالنسبة لنشر كتاب في دور نشر عالمية : تقديم الكتاب للاطلاع بالإضافة الى صورة من الغلاف .

ثالثاً : بالنسبة لنشر جزء من كتاب : تقديم الكتاب للاطلاع بالإضافة للجزء المنشور من الكتاب وكذلك الغلاف (صورة)

علي أن يكون ذلك وفقاً للضوابط التالية :

١- أن يتقدم العضو بطلب باسم السيد الأستاذ الدكتور / رئيس القسم بالكلية التابع لها السيد عضو هيئة التدريس لصرف قيمة الجائزة .

٢- خطاب من السيد الأستاذ الدكتور / رئيس القسم أن (براءات الاختراع - الكتاب - جزء من الكتاب في التخصص الدقيق للعضو .

٣- عمل سيمينار وإلقائه في المنتدى البحثي للكلية .

كما وافق مجلس الدراسات بجلسته المنعقدة في ٢٠١٨/٩/١٨ م.

- احقية ورثة عضو هيئة التدريس المتوفي في التقدم للحصول علي مكافاة النشر الدولي للأبحاث المنشورة دولياً لسيادته بعد وفاته علي ان تقسم المكافاة شرعياً علي الورثة.

- يكون الباحث علي رأس العمل اثناء التقدم للتقدم للحصول علي مكافاة النشر الدولي للأبحاث او براءة الاختراع او جزء من كتاب او نشر كتاب .

- يكون استحقاق التقدم لجائزة النشر الدولي بحد اقصى خمس سنوات من تاريخ النشر

- وافق مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٤/٦/٣٠ على منح السادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم الحاصلين على براءات اختراع أو قاموا بنشر كتاب أو جزء من كتاب فى دور نشر عالمية جوائز مالية.

- وافق مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٨/٣/٣١ على زيادة قيمة المكافأة للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم الحاصلين على براءات اختراع أو قاموا بنشر كتاب أو جزء من كتاب فى دور نشر عالمية.

تمنح هذه الجائزة للسادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم على النحو التالى :-

- أن يكون البحث قد تم نشره فى دورية علمية متخصصة لها معامل تأثير (Impact Factor) طبقاً للشروط الآتية :-

يتقدم صاحب البحث بطلب باسم السيد الاستاذ الدكتور/ رئيس القسم العلمى بالكلية التابع لها السيد. عضو هيئة التدريس مرفقاً به :-

١- نسخه من البحث (نسخه ورقية + نسخه الكترونية من البحث).

٢- مايفيد لقاء البحث من أحد المؤلفين فى لقاء عرض الأبحاث الدورى والمنعقد دورياً بالكلية.

٣- يجوز التقدم بأبحاث تم إجراؤها خارج الوطن على أن تحمل اسم جامعة طنطا فى موقع الصدارة

٤- تصرف المكافأة المالية الخاصة بهذا النوع من الجوائز على النحو التالى :-

- البحث الذي تم نشره فى مجلة دولية من أفضل ١٠% فى التخصص يصرف (١٢٠٠٠ ج) اثنا عشر ألف جنيهاً.

- البحث الذي ينشر فى مجلة دولية من افضل ١٠.١% حتى ٢٥% فى التخصص يصرف (٨٠٠٠ ج) ثمانية آلاف جنيهاً.

- البحث الذي تم نشره فى مجلة دولية من أفضل ٢٥.١% حتى ٥٠% فى التخصص يصرف (٦٠٠٠ ج) ستة آلاف جنيهاً.

- البحث الذي تم نشره فى مجلة دولية من أفضل ٥٠.١% حتى ٧٥% فى التخصص يصرف (٤٠٠٠ ج) أربعة آلاف جنيهاً.

- البحث الذي تم نشره فى مجلة دولية أقل من ٧٥.١% فى التخصص يصرف (٢٠٠٠ ج) ألفان جنيهاً.

- البحث الذي ينشر فى مجلتى الـ Science أو Nature يصرف (٥٠٠٠٠ ج) خمسون ألف جنيهاً .

كما وافق مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٨/٦/٢٧ م على الآتى :-

- تقسم قيمة الجائزة المالية على السادة الباحثين المنتمين لجامعة طنطا بالتساوى بينهم وفى حالة وجود باحث منفرداً من جامع طنطا يحصل على قيمة ١٠٠% من الجائزة.

- فى حالة وجود مؤلف من خارج جامعة طنطا تصرف المكافأة التساوي علي المؤلفين من جامعة طنطا.

- يسمح للسادة أعضاء هيئة التدريس بالتقدم للحصول على مكافأة النشر الدولي فى أى وقت من العام.

- بالنسبة للسادة المتقدمين بأبحاث ومعارين بالداخل أو بالخارج تتم معاملتهم كأستاذ عامل داخل الجامعة .

- بالنسبة للحد الاقصى لمكافآت النشر العلمى الدولي لعضو هيئة التدريس ١٠٠٠٠٠ جنيه (مائة ألف جنيها) سنوياً من تاريخ قرا

مجلس الجامعة ٢٠١٨/٣/٣١.

يتم خصم ١.٥% من اجمالي المكافأة للفائزين بالعمل في ادارة الجامعة ويتم خصم ٠.٥% للفائزين على هذا العمل بالكلية.
كما وافق مجلس الدراسات بجلسته المنعقدة في ٢٠١٨/٩/١٨ م.

١ - احقية ورثة عضو هيئة التدريس المتوفي في التقدم للحصول على مكافأة النشر الدولي للأبحاث المنشورة دولياً
لسيادته بعد وفاته علي ان تقسم المكافأة شرعياً علي الورثة.

٢ - يكون الباحث علي رأس العمل اثناء التقدم التقدم للحصول علي مكافأة النشر الدولي للأبحاث او براءة الاختراع ،
جزء من كتاب او نشر كتاب .

٣ - يكون استحقاق التقدم لجائزة النشر الدولي بحد أقصى خمس سنوات من تاريخ النشر.

نصرف قيمة المكافأة المالية لهذه البحوث من بند ١٠/٣ .

إقرار بصحة البيان

اقر أنا /

(أستاذ - أستاذ مساعد - مدرس - مدرس مساعد - معيد) بصحة البيانات الخاصة ببراءة إختراع - نشر كتاب - جزء من الكتاب - والمقدم للحصول على المكافأة بعنوانه :-

والمنشور في دار النشر:- لسنة :

وإنني مسئول مسئولية كاملة عن صحة تلك البيانات وإنني علي رأس العمل أثناء تقديمي لهذه المكافأة .

الاسم :
الكلية :
القسم :
الدرجة :
التوقيع :

(عميد الكلية)

(رئيس القسم)

شعار
الجمهورية



نموذج التقديم للحصول على مكافأة تأليف أو إعداد كتاب أو جزء من كتاب

الجامعة	الكلية	القسم	الوظيفة	اسم المعد أو المؤلف رباعي

	عنوان الفصل
	اسم الكتاب
	اسم دار النشر
	تاريخ نشر الكتاب
	تاريخ توزيع الكتاب وتداوله
	التقييم الدولي الموحد للكتاب " ردمك "
	تاريخ إلقاء (seminar) بالكلية
	رقم محمول المؤلف
()	أصل الكتاب للاطلاع
()	صورة ضوئية مرفقة

Elsevier	Wiley	تحديد إحدى دور النشر التي قامت بنشر الكتاب
Axel-Springer	Lippincott's	
Oxford	Wilkins	
أخرى		

ملحوظة : جميع البيانات تستوفى بمعرفة المؤلف أو المعد وتحت مسئولية مجلس القسم المختص قبل اعتمادها من كلاً من السادة :

السيد الأستاذ الدكتور

التوقيع: _____

عميد الكلية



شعار

الجمهورية

السيد الأستاذ الدكتور

التوقيع: _____

رئيس القسم

السيد/ مقدم البحث

التوقيع: _____

الاسم: _____

ثامنا : المهمات العلمية للمسايرة أعضاء هيئة التدريس

- تنص المادة ٨٧ من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ على " مع مراعاة عدم الإخلال بحسن سير العمل في اقسام الكلية أو المعهد يجوز إيفاد أعضاء هيئة التدريس في مهمات علمية مؤقتة خارج الجامعة وذلك بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية أو المعهد بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص .. وتكون المهمة العلمية لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد عند الضرورة القصوى مرة واحدة و يتقاضى الموفد فيها مرتبه كاملا طوال مدة المهمة .

- تنقسم المهمة العلمية الى نوعين : مهمة علمية شخصية ، مهمة علمية على نفقة البعثات .

المستندات المطلوبة للمهمة العلمية الشخصية :

- الطلب المقدم للحصول على المهمة العلمية .
- خطاب الدعوة المتضمن مدة المهمة العلمية والغرض منها .
- بيان حالة من الكلية موضح به الإجازات و الإعارات و المهمات العلمية السابقة .
- إقرار بعدم وجود أعباء تدريسية خلال المهمة العلمية .
- إقرار بكتابة اسم جامعة طنطا على الأبحاث التي تم نشرها .
- موافقة القسم و الكلية
- التأشيرة .
- موافقة الإدارة العامة للإستطلاع و المعلومات (الأمن) .

إجراءات الإيفاد في مهمة علمية شخصية :

نفس الإجراءات المتبعة في الإعارات فيما عدا أنه لا يتم استخراج تصريح بالعمل .

المهمة العلمية على نفقة البعثات :

- هي نفس الإجراءات و مستندات المهمة العلمية الشخصية و يضاف إليها خطاب الترشيح من الإدارة العامة للبعثات بالقاهرة كما أنه يتم إخطار الإدارة العامة للبعثات بالقاهرة بقرار المهمة العلمية فور صدوره .

- علما بأن جميع الترشيحات للحصول على مهمة علمية على نفقة البعثات تتم وفقا لمعايير تضعها الإدارة العامة للبعثات بالقاهرة من خلال الموقع الإلكتروني .

الأوراق المطلوبة من عضو المهمة العلمية على نفقة البعثات :

يقوم عضو المهمة العلمية لمدة ستة أشهر على نفقة البعثات بعد رد الأستاذ الدكتور / المستشار الثقافي بالموافقة بتقديم الآتي :

- موافقة الجامعة على السفر .
- إخلاء الطرف .
- نتيجة الكشف الطبي .
- صورة معتمدة من موقف التجنيد .
- الحضور للإدارة و بصحبته ضامن لإستيفاء التعهدات المالية المطلوبة و تقديم جواز السفر (مطابقة المهنة لخطابات الجامعة) لمنحه خطاب الخارجية للحصول على التأشيرة .
- موافقة الأمن على السفر .
- استيفاء شرط اللغة .
- حضور دورة إعداد القادة كشرط من شروط تنفيذ المهمة العلمية .

القواعد المتبعة للمهام العلمية للحصول على مهمة شخصية أو على نفقة البعثات :

- أن تكون المهمة العلمية بغرض إجراء أبحاث علمية تطبيقية أو أكاديمية .
- أن يتقدم عضو هيئة التدريس بخطة البحث الذي سيوفد من أجله بحيث تكون في إطار الخطة البحثية للجامعة و الكلية و ذو أهمية في مجال تخصصه و معتمدة من الجهة الموفدة إليها .
- لأن تكون الجامعة الموفدة إليها من الجامعات المرموقة و ذات السمعة العلمية المتميزة في مجال التخصص بناء على رأي الكلية .
- الحصول على تأكيد من الجامعة (أو المركز البحثي) التي ستتم بها المهمة العلمية بكتابة اسم جامعة طنطا مشاركة مع الجامعة الأخرى .
- في حالة عودة العضو قبل انتهاء المهمة العلمية الممولة من الدولة تدرس كل حالة على حدة وفقا لمبررات العودة و في حالة عدم وجود مبررات للعودة يحرم من أي مهمة علمية أو حضور أي مؤتمر بالخارج لمدة ثلاث سنوات و يقوم برد جميع ما أنفق عليه خلال فترة وجوده بالخارج .
- يقدم عضو هيئة التدريس الموفد في مهمة علمية تقريرا كل ثلاثة أشهر عما تم إنجازه .

- إلزام الباحث بعمل ندوة علمية عن مخرجات المهمة العلمية بعد العودة متضمنة عرض البحوث التي تم أوجاري نشرها و ذلك خلال شهرين من عودته .

قواعد المفاضلة للمهام العلمية بالجامعة :

تتم المفاضلة بين السادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة المتقدمين للحصول على إحدى المهام العلمية بمجموع نقاط وفق القواعد الآتية :

- تحسب مدة الخدمة كالآتي :
- في وظيفة مدرس تحسب كل سنة بنقطة بحد أقصى سبع نقاط .
- في وظيفة أستاذ مساعد تحسب كل سنة بنقطة بحد أقصى سبع نقاط .
- في وظيفة أستاذ تحسب كل سنة بنقطة .
- يفضل من لم يسبق له السفر في مهام علمية من قبل .
- في حالة التساوي في نقاط المفاضلة يفضل من لم يسبق له السفر في بعثات داخلية أو إشراف مشترك أو إجازات دراسية أو أي نوع من الإيفاد أتاح له السفر من قبل .
- معالجة كسور السنة :
- أقل من شهر يحذف .
- يحسب كل شهر ب ١٢/١ من النقطة .
- أكثر من ستة أشهر تحسب بنقطة كاملة .
- لرئيس الجامعة أو من يفوضه في ذلك الترشيح للإتفاقيات الثقافية وفقا لمتطلبات كل إتفاقية و كل حالة على حدة .
- في حالة تساوي المرشحين من كل الأوجه يفوض الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة أو من يفوضه لترشيح من يراه طبقا للمصلحة العامة .
- إذا تسبب العضو في ضياع السهمة العلمية يسبعد من الترشيح لأي مهمة علمية أخرى لمدة ثلاث سنوات .

ملاحظات :

- يستبعد من الترشيح كل من مضى عليه في الدرجة الحالية سبع سنوات بالنسبة للمدرس و عشر سنوات للأستاذ المساعد و لم يترق للدرجة التالية .
- لا يجوز الترشيح للمهام العلمية الا بعد مرور ثلاث سنوات على المهمة العلمية التي سبق لعضو هيئة التدريس حضورها و تكون الأولوية لمن لم يسبق له السفر في مهام علمية جامعية .